قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٧٨ لسنة ١٩٨٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ فى شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

وعلى قانون الحكم المحلى الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٧٩ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الحكم المحلى ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة مدرسة إعدادية للبنات على أرض العقار رقم ١٠ شارع البيلاوى بالحلمية الجديدة بقسم الخليفة محافظة القاهرة ، والموضحة حدوده ومساحته واسم مالكه بالمذكرة والرسم التخطيطى الإجمالى للمشروع المرافقين .

(المـادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على كامل أرض ومبانى العقار المشار إليه فى المادة الأولى واللازمة لتنفيذ المشروع المذكور .

(المـادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٦ شعبان سنه ١٤٠٠ (٩ يولية سنة ١٩٨٠)

أنور السادات

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٣٧٨ لسنة ١٩٨٠

ـ لما كانت منطقة جنوب القاهرة التعليمية فى أشد الحاجة إلى بناء مدرسة إعدادية للبنات فى دائرة قسم الخليفة فى الموقع الذى تشغله حاليا مدرسة المحمدية الإعدادية للبنات، بعد أن أصبحت حالة العقار غير محققة لاغراض التعليم فى هذا القسم الآهل بالسكان، فقد رئى نزع ملكية العقار لإقامة مدرسة إعدادية جديدة للبنات .

ـ والعقار مملوك للسيد/ فهمى عطية الغنام ومساحته ١١٣٠,٦١٠ مترا مربعا ويقع بشارع البيلاوى بالحلمية الجديدة قسم الخليفة نمرة ١٠ .

ـ وافق المجلس المحلى لمحافظة القاهرة على المشروع، كما تم اعتماد المبالغ اللازمة لصرف التعويضات المستحقة .

ـ أعد مشروع القرار المرافق وفقا لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين والمعدل بالقانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ فى شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات وقد نص القرار فى مادته الأولى على أن يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة مدرسة إعدادية للبنات ونزع ملكية العقارات اللازمه لتنفيذه، كما نص فى مادته الثانية على أن يستولى بطريق التنفيذ المباشر على كامل أرض ومبانى العقار المشار إليه وذلك نظرا لحالة الضرورة الملحة التى تتطلب سرعة تنفيذ المشروع .

ـ والأمر معروض .. برجاء التفضل بالنظر .

نائب رئيس مجلس الوزراء
دكتور / فؤاد محيى الدين